

48998 _ أوقات النهي عن الصلاة

السؤال

ما هي أوقات النهي عن الصلاة خلال اليوم؟

ملخص الإجابة

أوقات النهي عن الصلاة باختصار:

1- من الفجر إلى أن ترتفع الشمس قيد رمح.

2- وحين يقوم قائم الظهيرة إلى أن تزول.

3- ومن صلاة العصر حتى يتم غروب الشمس.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أوقات النهي عن الصلاة

أوقات النهى عن الصلاة ثلاثة على سبيل الاختصار، وخمسة على سبيل البسط وهي:

أوقات النهي عن الصلاة على سبيل البسط

1- من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

2- ومن طلوع الشمس إلى ارتفاعها قيد رمح، ويقدر هذا الوقت باثنتي عشرة دقيقة، والاحتياط جعله ربع ساعة.

3- وعند قيام الشمس في الظهيرة حتى تزول عن كبد السماء.

4- ومن صلاة العصر إلى غروب الشمس.



5- وعند شروع الشمس في الغروب إلى أن يتم ذلك.

أوقات النهى عن الصلاة على سبيل الاختصار

1- من الفجر إلى أن ترتفع الشمس قيد رمح.

2- وحين يقوم قائم الظهيرة إلى أن تزول.

3- ومن صلاة العصر حتى يتم غروب الشمس.

وقولنا: من طلوع الفجر، يعني منع التطوع بعد أذان الفجر إلا بسنة الفجر، وهذا ما ذهب إليه الحنابلة.

وذهب الشافعية إلى أن النهي يتعلق بصلاة الفجر نفسها، فلا يمنع التطوع بين الأذان والإقامة، وإنما يكون المنع بعد أداء فريضة الفجر.

وهذا هو الراجح؛ لكن لا ينبغي للإنسان بعد طلوع الفجر أن يتطوع بغير ركعتي الفجر، لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يصلي ركعتين خفيفتين بعد طلوع الفجر. انظر: "الشرح الممتع" للشيخ ابن عثيمين رحمه الله (4/160).

الدليل على الأوقات المنهى عن الصلاة فيها

ويدل على أوقات النهي عن الصلاة ما رواه البخاري (547) ومسلم (1367) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قَال: (شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلِّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَيَعْدَ الْعَصْر حَتَّى تَعْرُبَ).

وروى البخاري (548) ومسلم (1371) عن ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلاةَ حَتَّى تَفِيبَ).

وروى البخاري (551) عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لا صَلاةَ بَعْدُ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ).

وروى مسلم (1373) عن عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (تَلاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

الشَّمْسُ وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ).

والله أعلم.